

من الوزير الأول
إلى
السيدات والسادة الوزراء
ورؤساء المؤسسات والمنشآت العمومية

الموضوع : حول الوضع العقاري لممتلكات المنشآت ذات المساهمات العمومية.

وبعد، لقد أبرزت عمليات إعادة الهيكلة التي شملت عددا من المؤسسات والمنشآت ذات مساهمات عمومية أو مساهمات منشآت عمومية، وجود عديد الإشكاليات العقارية المتعلقة بالممتلكات التي تتصرف فيها هذه المنشآت أدت في بعض الأحيان إلى التمديد في آجال تنفيذ برامج الهيكلة المقررة في شأنها.

ولتفادي هذه الإشكاليات وسعيا إلى حصر الممتلكات العقارية للمؤسسات والمنشآت المعنية وتوضيح وضعيتها القانونية، يهدف هذا المنشور إلى ضبط التدابير العملية لذلك والتي تتمثل بالخصوص في :

- القيام بجرد شامل للعقارات التي تتصرف فيها المؤسسات.

- التدقيق في الوضع العقاري والقانوني وتسويتهما .

وبناء على نتائج التدقيق، يتعين على المؤسسات والمنشآت المعنية اتخاذ الإجراءات التالية :

1- بالنسبة إلى المسائل العقارية التي لا تتطلب سوى القيام بالإجراءات العادية المستوجبة لإثبات الملكية : اتخاذ المؤسسة أو المنشأة التدابير الضرورية لتسوية وضعية عقاراتها في أقرب الآجال(ضبط الحدود والمساحة بالنسبة إلى الأراضي، ضبط عناصر العقارات المبنية، القيام باستكمال إجراءات الشراء والتسجيل والترسيم)

2- بالنسبة إلى المسائل المعقدة التي تتطلب إجراءات خصوصية لتعدد الأطراف المعنية بالتسوية أو لصعوبة تحديد مصدر العقار أو لوجود إشكالات عالقة راجعة إلى فترات زمنية بعيدة : اتباع التمشي التالي حسب صنف المنشأة أو المؤسسة :

-بخصوص المؤسسات والمنشآت العمومية :

*حصر الأوضاع المستعصية من قبل المنشأة أو المؤسسة المعنية وذلك سواء بمفردها وبإمكانياتها الخاصة أو باللجوء إلى مختصين في هذا المجال.

*إعداد تقرير مفصل في الموضوع يوجه إلى وزارة الإشراف للإعلام والتدعيم بالملاحظات والحلول الممكنة قبل إحالته إلى وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

* النظر في الملف من قبل وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية بالتنسيق مع الوزارة والمنشأة أو المؤسسة المعنية وذلك إما مباشرة أو في نطاق لجنة تضم الأطراف المعنية بالإشكال المطروح. ويمكن عند الاقتضاء عرض الموضوع على أنظار جلسة عمل وزارية أو لجنة تطهير وإعادة هيكلة المنشآت ذات المساهمات العمومية.

-بخصوص المنشآت ذات مساهمات عمومية أو مساهمات منشآت عمومية :

* حصر الأوضاع بصفة مدققة من قبل المنشأة المعنية .

* إعداد تقرير مفصل في الموضوع يعرض على مجلس الإدارة لوضع برنامج ورزنامة للتسوية .

وفي كل الحالات واعتبارا لأهمية الموضوع فإنه يتعين بالنسبة إلى المؤسسات والمنشآت العمومية وكذلك المنشآت ذات مساهمات عمومية أو مساهمات منشآت عمومية :

-إدراج نقطة دورية بجدول أعمال مجلس الإدارة حول الوضع العقاري للممتلكات وتقدم أعمال التسوية عند الاقتضاء وضبط رزنامة لذلك،

-تقديم تقرير دوري في الغرض من قبل المؤسسات والمنشآت العمومية إلى وزارة الإشراف القطاعي،

-متابعة هذا الموضوع من قبل وزارات الإشراف القطاعي والمؤسسات والمنشآت العمومية المساهمة من خلال ممثليها بمجالس الإدارة أو مجالس المؤسسة.

علما بأن وزارة العدل وحقوق الإنسان ستتولى مساعدة المؤسسات والمنشآت التي لديها مسائل عقارية للتسوية، وذلك عن طريق دائرة خاصة بالمحكمة العقارية تعنى بهذا الموضوع وفي أحسن الآجال.

واعتبارا لأهمية هذا الموضوع وانعكاساته على مصداقية القوائم المالية للمؤسسة من جهة، وعلى الحفاظ على ممتلكاتها وضمان حسن التصرف فيها من ناحية أخرى، فالمرجو من السيدات والسادة الوزراء ورؤساء المؤسسات والمنشآت العمومية العمل على تطبيق ما جاء بهذا المنشور بكل دقة مع التأكيد على المتابعة الجدية والمستمرة لهذا الموضوع والتحكم في آجال معالجة الأوضاع بالنسبة إلى المنشآت القابلة للتخصيص باعتبارها تنشط في قطاعات تنافسية.

والسلام

الوزير الأول

محمد بن عبد الله